CCW/GGE/XIII/WG.1/WP.5
10 February 2006

ARABIC
Original: SPANISH

فريق الخبراء الحكوميين للدول الأطراف في اتفاقيـــة حظـــر أو تقييد استعمال أسلحة تقلـــيدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر

الدورة الثالثة عشرة
جنيف، ٦-١٠ آذار/مارس ٢٠٠٦
البند ٧ من جدول الأعمال
المتفجرات من مخلفات الحرب

الفريق العامل المعني بالمتفجرات من مخلفات الحرب

الردود الواردة على الوثيقة CCW/GGE/X/WG.1/WP.2، المعنونة: القانون الإنساني الدولي والمتفجرات من مخلفات الحرب، والمؤرخة ٨ آذار/مارس ٢٠٠٥

رد المكسيك

الجزء ١- مدى انطباق مبادئ القانون الإنساني الدولي ذات الصلة

ما هي المبادئ القائمة في القانون الإنساني الدولي التي تنطبق على استخدام القوة في نزاع مسلح والتي يُعتـــبر أنهـــا ذات صلة باستخدام ذخائر، بما في ذلك ذخائر صغيرة، يمكن أن تصبح متفجرات من مخلفـــات الحرب (أي الضرورة العسكرية، والتفريق، والتمييز، والتناسب، والتدابير الوقائية المتخذة قبل الهجوم وأثناءه، والإصابات الخفيفة/المعانات غير الضرورية، وحماية البيئة، وأية مبادئ أخرى)؟[(١)]

١- وافق المكسيك على الامتثال للأحكام والمبادئ الواردة في معاهدات القانون الإنساني الدولي الرئيسية، التي تشكل جزءاً من النظام القانوني المحلي وفقاً لأحكام المادة ١٣٣ من الدستور[(٢)].

٢- ويرى المكسيك أن احتمال أن تُصبح الذخائر أو الذخائر الصغيرة متفجرات من مخلفات الحرب لا يُعَدِّل طابعها الأساسي المحدد في اتفاقية عام ١٩٨٠، وأن الذخائر، سواء كانت في حالتها السابقة أم أصبحت متفجرات من مخلفات الحرب، تنظمها بالتالي مبادئ القانون الإنساني الدولي الواجبة التطبيق على وسائل الحرب وأساليبها.

٣- والعواقب الإنسانية التي قد تنجم عن استخدامها ينبغي تحليلها في ضوء احترام تلك المبادئ على نحو ما يـــرد في القواعد الراهنة. ويرى المكسيك أن المبادئ المذكورة تكمِّل بعضها بعضاً وتقيم توازناً بين الاحتياجات العسكرية والمقتضيات الإنسانية.

٤- وتمشياً مع هذا المنطق، يرى المكسيك ضرورة الانطلاق من *مبدأ الإنسانية*، ومفاده أنه، نظراً لاستحالة تجنب المعاناة البشرية، يتوجب ويتعين على الأطراف في نزاع مسلح ما أن يبذلوا كل ما في وسعهم لتجنبه، تمشياً

مع مقتضيات الإنسانية. وبناء على ذلك، ما فتئ المكسيك يجد في المحافل الدولية بذل جهود في سبيل فرض حظر تام على الأسلحة التي يمكن أن تسبب معاناة بشرية مفرطة أو غير ضرورية.

٥- وفي ضوء ما تقدم، يرى المكسيك أن على الأطراف في نزاع ما التزاماً بالتمييز بين المقاتلين والمدنيين، وبين الأهداف المدنية والعسكرية، تمشياً مع *مبدأ التمييز*.

٦- وبالمثل، فإن مقتضيات الإنسانية تقضي، من خلال *مبدأ المحدودية*، بأن أساليب الحرب ووسائلها لها حدود؛ وأن استخدام ما يسبب منها إصابات خفيفة أو معاناة غير ضرورية، كالأساليب والوسائل مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر، محظور؛ وأن استخدام أي سلاح، أياً كانت طبيعته، ينبغي أن يخضع لضمان *مبدأ اتخاذ تدابير وقائية أثناء الهجوم*، ويشمل هذا المبدأ الحالات السابقة للنزاع نفسه واللاحقة لها. ومن الضروري أيضاً مراعاة عواقب هذا الاستخدام، وبخاصة إذا كانت تترتب عليه آثار واسعة النطاق أو دائمة أو كلاهما، كالضرر الذي يمكن أن يلحق بالبيئة أو بالمواد الثقافية. وأي إخلال بهذا المبدأ يخل تلقائياً *بمبدأ التناسب*، حيث إن هذه الآثار تعد مفرطة بالنسبة إلى المنفعة العسكرية الملموسة والمباشرة المنتظرة.

٧- وأخيراً، فإن *مبدأ حماية السكان المدنيين* يعتبر هاماً، حيث يرى المكسيك أن أية ضرورة عسكرية لا يمكن أن تبرر إلحاق ضرر بالسكان المدنيين أو الاعتداء عليهم، وبخاصة في الحالة المحددة المتعلقة بالذخائر الخفيفة التي تسبب إصابات لا داعي لها أو أضراراً عرضية.

٨- ويرى المكسيك أن الذخائر أو الذخائر العنقودية أو الصغيرة منها خطيرة حتى على الأفراد العسكريين أنفسهم أثناء النزاع. وأنه نظراً لنطاق هدفها ودرجة خطئها عندما تنفجر، فهي تشكل خطراً دائماً طالما لم يُستعاض عنها بنوع آخر من السلاح لا تترتب عليه آثار لدى السكان المدنيين.

الجزء ٢- تنفيذ مبادئ القانون الإنساني الدولي ذات الصلة

ما هي التدابير التي اتخذتها دولتكم لتنفيذ المبادئ القائمة في القانون الإنساني الدولي التي تعتبرها دولتكم مبادئ ذات صلة باستخدام ذخائر يمكن أن تصبح متفجرات من مخلفات الحرب؟

٩- من حيث المبدأ، فإن المكسيك لا يُنتج أو يُخزِّن أو يمتلك أو يستخدم أي نوع من الذخائر المحظورة بموجب القانون الإنساني الدولي، فهو يرى أن هذه هي الطريقة الوحيدة للتوصل إلى حل نهائي لمشكلة الآثار اللاإنسانية التي تسببها هذه الذخائر لدى السكان، وانطلاقاً من هذا المبدأ، يحرص المكسيك على تطبيق مبادئ القانون الإنساني الدولي ذات الصلة.

هل تتجلى المبادئ في المذهب العسكري والكتيبات العسكرية؟

١٠- أصدرت وزارة الدفاع كتيبات تتضمن المبادئ الأساسية المتصلة بقانون حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، كيما تتكون لدى العسكريين معرفة أساسية عنها ولئلا يتجاهلوها في تصرفاتهم. ونتيجة لذلك، فقد تم تكييف المذهب العسكري بحيث بات متوافقاً مع هذه المبادئ. كما تتجلى هذه المبادئ في قانون القضاء

العسكري، لا سيما المجلد الثاني منه، الذي يصنِّف الأفعال التي يرتكبها العسكريون في أراض خاضعة لقوانين الحرب بأنها جرائم مخلَّة بالانضباط العسكري (المادة ٥٧ (أولاً) (ج)).

هل تتجلى المبادئ في قواعد الاشتباك؟

١١- نعم. فالمبادئ المتصلة بتطبيق أحكام القانون الإنساني الدولي تشكل جزءاً من التدريب، الذي يتضمن مناورات تعبوية تتناول حالات يتوجب فيها على القادة والجنود إيجاد حلول باستخدامهم قواعد القانون الإنساني الدولي، كحالات التقائهم بجرحى من أفراد العدو أو برجال دينه أو بأفراده المستسلمين، واحترام الأشخاص غير المشاركين في الأعمال العدائية، فضلاً عن مواد تعتبر جوهرية من أجل البقاء.

هل تُراعى مبادئ القانون الإنساني الدولي في تخطيط العمليات العسكرية، بما في ذلك في الإجراءات الرسمية المتعلقة باختيار الأهداف؟

١٢- نعم. فإن تخطيط الأعمال العسكرية يُستند فيه إلى المبادئ المذهبية الناظمة لاستخدام الجيش وسلاح البحرية المكسيكيين أسلحةً شتى، وإلى قواعد القانون الإنساني الدولي. وقد عمل ذلك على إيجاد ثقافة من الاحترام لهذا القانون، تستند إلى تدريب نظري وعملي ووضع هذا التدريب موضع التطبيق. والهدف من ذلك هو ضمان تعلّم أفراد الجيش والبحرية وضع المعاهدات الدولية في اعتبارهم لدى قيامهم بعملياتهم، والتقليل من إلحاق ضرر لا داعي له بالعدو والسكان قريباً من منطقة النزاع، فضلاً عن الحيلولة دون إلحاق ضرر بالبيئة.

١٣- ولا يتم تطبيق القانون الإنساني الدولي إلا على صعيدي المذهب والتدريب، نظراً لأن بلدنا لم يدخل في نزاع مسلح منذ عام ١٩٤٥. ويتم في أكاديميات عسكرية تدريب أفراد البحرية على كيفية التصرف أثناء العمليات العدائية أو الحربية، تمشياً مع المبادئ والقواعد الواردة في اتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ وبروتوكولات عام ١٩٧٧ الملحقة بها.

هل تستعين دولتكم بمستشارين قانونيين من أجل إسداء مشورة للقادة العسكريين على مختلف مستويات القيادة (الاستراتيجية والعملياتية والتعبوية) بشأن تطبيق مبادئ القانون الدولي القائمة ذات الصلة وإمكانية تطبيقها؟

١٤- نعم. فلدى وزارة الدفاع موظفون متخصصون في القانون الدولي للمنازعات المسلحة، يتولون، في نطاق اختصاصهم، إسداء المشورة للقادة العسكريين في شؤون التخطيط الاستراتيجي والعملياتي والتعبوي، كيما يمتثلوا تماماً للمبادئ الأساسية للقانون الإنساني الدولي، مع عدم الإخلال بالمهمة العسكرية أو تقويضها.

هل تقوم دولتكم بتدريب جميع أفراد القوات المسلحة بشأن مبادئ القانون الإنساني الدولي وقواعده؟

١٥- نعم. فلدى وزارة الدفاع مجموعة متنوعة من مراكز التدريب، يخضع كل منها مباشرة لقائد من قادة المنطقة العسكريين، ولكل من هذه المراكز موظفوه ومَرافقه وأماكن تدريبه وحقول رمايته، من أجل تدريب وحدات الجيش والبحرية على كيفية أداء مهامها.

١٦- وضـــماناً لأن يكون تصرف الجنود في العمليات القتالية متمشياً وأحكام القانون الإنساني الدولي، وضع الجيش المكسيكي مؤخراً دورة تدريبية تتضمن حوادث يتوجب فيها على المقاتلين احترام قواعد الحرب. ودعمت لجنة الصليب الأحمر الدولية في المكسيك تنظيم هذا النوع من المناورات من خلال مشاركة خبرائها في الدورات التعليمية المتعلقة بالنظرية وإقامة دورات عملية.

١٧- وقد أُعدت الدورة لتُستخدم في المناورات القتالية، فهي تتضمن تمثيلاً واقعياً للظروف التي قد تجد فرقة عســكرية مــا نفسها فيها أثناء المعركة، وذلك بأن تصادف مثلاً مرافق وُضعت عليها العلامات الوقائية المحددة بموجب أحكام القانون الإنساني الدولي. ومن الحالات الأخرى التي تم تناولها التمييز بين المقاتلين وغير المقاتلين، وتحديد ما هي الأهداف العسكرية، وحماية المواد الثقافية عامة، ومعاملة أسرى الحرب معاملة صحيحة، بما في ذلك تصنيفهم وتسجيلهم وفصلهم ونقلهم، ومعاملة الموظفين الطبيين.

١٨- ونُظِّمت أول دورة من هذا النوع في مركز التدريب بالمنطقة العسكرية رقم ١، حيث استُخدمت لأول مرة لتدريب الجنود الذين بلغوا أكثر مراحل تدريبهم تقدماً.

١٩- كمــا أن مــناهج التدريب الاستراتيجي والعملياتي والتعبوي في المرافق التدريبية لوزارة البحرية تتناول مبادئ القانون الإنساني الدولي وقواعده.

هــل توجــد لدى دولتكم آلية مترسخة لاستعراض شرعية الأنواع الجديدة من الأسلحة وأساليب الحرب والمذهب العسكري؟

٢٠- تمشــياً مع أحكام المادة ٣٦ من البروتوكول الإضافي الأول لعام ١٩٧٧، ومع غيرها من أحكام القانون الــدولي، توجــد لدى المكسيك آلية يتم بموجبها استعراض شرعية صنع الأسلحة والذخائر والمتفجرات وشرعية شرائها ونقلها وتخزينها ومبيعها واستيرادها وتصديرها وامتلاكها وحملها.

٢١- فــيوجد لدى المكسيك مجلس أمن وطني يتولى وضع السياسة في هذا المجال وإعلانها، استناداً إلى قانون الأمن الوطني المنشور في الجريدة الرسمية بتاريخ ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥. وعلى وجه التحديد، ينص الفرع "ثامناً" من المادة ٥ من القانون المذكور على أن أي فعل متصل بالاتجار غير المشروع في مواد نووية أو في أسلحة كيميائية أو بيولوجية أو تقليدية يشكِّل تهديداً لأمن الدولة.

٢٢- كما يؤدي المجلس دوراً في إصدار تراخيص لحمل أسلحة نارية بغية استثناء الأسلحة التي يحظرها التشريع صراحة والأسلحة التي يستخدمها حصراً الجيش وسلاح البحرية والحرس الوطني. كما يشارك المجلس في عمليات استيراد الأسلحة النارية والذخائر والمتفجرات والأسلحة والنبائط الكيميائية والمعدات الاستراتيجية، وفي تصديرها ورصدها، وعند الاقتضاء، في إصدار تصاريح تجارتها ونقلها وتخزينها، وفقاً للفرعين السادس عشر والسابع عشر من القانون المذكور.

٢٣- وفــيما يــتعلق بتجارة الأسلحة، فإن وحدة تسويق الأسلحة والذخائر هي وكالة تابعة للمديرية العامة للصناعة العسكرية، وأنشئت بموجب مرسوم نُشِر في الجريدة الرسمية في ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٥. وخوّل الوحدة

تسويق الأسلحة والذخائر والمعدات وتوابعها لحساب هيئات الأمن العام والشركات التجارية الخاصة والأفراد والأشخاص الذين يمارسون أنشطة رياضية واصطيادية، تمشياً مع أحكام القانون الاتحادي الناظم للأسلحة النارية والمتفجرات.

ما هي التدابير الأخرى المتَّخَذة لضمان تنفيذ هذه المبادئ؟

٢٤- يتم في إطار برنامج وزارة الدفاع لتعزيز حقوق الإنسان والنهوض بها تنظيم مناقشات ومحاضرات ودورات وحلقات تدريبية، لصالح كامل القوات المسلحة وعلى الصعيد الدولي كذلك، بالتنسيق مع المكتب الإقليمي في المكسيك للجنة الصليب الأحمر الدولية.

٢٥- وأخيراً، ينبغي الإشارة إلى أن المكسيك، وفاءً بالتزامه وتمشياً مع القواعد والمبادئ الأساسية لقوانين النزاع المسلح والقانون الدولي لحقوق الإنسان، قد فرغ مؤخراً من إجراء تعديلات تشريعية شتى، من بينها ما يلي:

- عُدِّلت المادة ٢٢ من الدستور بحيث أُلغيت عقوبة الإعدام (*الجريدة الرسمية*، ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥)؛
- عُدِّل قانون القضاء العسكري بحيث أُلغيت عقوبة الإعدام (*الجريدة الرسمية*، ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٥)؛
- عُدِّلت الفقرة ٥ من المادة ٢١ من الدستور بحيث أقرّت بالولاية القضائية للمحكمة الجنائية الدولية (*الجريدة الرسمية*، ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥)؛
- تم التصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (*الجريدة الرسمية*، ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥).

الحواشي

(١) للدول أن تحيط فريق الخبراء الحكوميين علماً بما إذا كان القانون العرفي أو قانون المعاهدات يوفِّر الأساس لالتزاماتها، وفي حال ما إذا كان قانون المعاهدات يوفر ذلك الأساس، فما هي المعاهدة، والمادة منها، التي توفره. وفي حال ما إذا كان القانون العرفي هو الذي يوفره، فللدول أن تقدم فهمها للمبدأ الوارد في ذلك القانون.

(٢) المادة ١٣٣ - إن هذا الدستور، وقوانين الكونغرس الاتحادي التي تنشأ عنه، وجميع المعاهدات التي تتفق معه والتي أبرمها أو يبرمها رئيس الجمهورية بموافقة مجلس الشيوخ، تشكل القانون الأسمى لسائر الاتحاد. ويكون قضاة كل ولاية ملزَمين بأحكام هذا الدستور وهذه القوانين والمعاهدات، رغم ما قد يتعارض معها من أحكام في دساتير الولايات أو قوانينها.

- - - - -